



مصرف الاستثمار العراقي

دليل الحكومة المؤسية لمصرف الاستثمار العراقي  
لعام 2023





## دليل الحكومة لمصرف الاستثمار العراقي

### اهداف الدليل

"ايماناً" من ادارة المصرف بأهمية وضرورة ودور الحكومة في تحسين معدلات الاداء وتطوير القطاع المصرفي ودعم وتعزيز ثقة الزبائن والمعاملين معه والمراقبين لأدائه.

وتنفيذاً" لتوجيهات البنك المركزي العراقي بمطالبة القطاع المصرفي بضرورة الالتزام بالمعايير الواردة بدليل الحكومة الصادر عنه باعتباره دليل حوكمة ارشادي ويمثل الحد الادنى المطلوب الالتزام به وضع مصرفنا ما يراه مناسباً" من معايير وأسس حسب طبيعة نشاطه وما يتفق مع الدليل حوكمة البنك المركزي.

فقد اعد هذا الدليل بتوجيه من ادارة المصرف تنفيذاً" لما ورد للفقرة (2) من المادة (2) من دليل الحكومة المؤسسية.

حيث اعتمد هذا الدليل من قبل مجلس الادارة والتزام الادارة التنفيذية بتطبيقه ونشره على الموقع الالكتروني للمصرف.

يحدد هذا الدليل صلاحيات مجلس الادارة ومسؤولياته والنهج الذي يتبعه المجلس والادارة التنفيذية لإدارة اعمال وانشطة المصرف والتي تؤثر على كيفية وضع استراتيجية واهداف المصرف.

ويكون ملزماً التطبيق من قبل اعضاء مجلس الادارة وجميع موظفي المصرف والفروع التابعة له.



## الفصل الأول

- 1- المقدمة.
- 2- نبذة عن المصرف.
- 3- معلومات عن المصرف.
- 4- تعاريف ومصطلحات.
- 5- الهيكل التنظيمي للمصرف.
- 6- سياسة مجلس الإدارة.
- 7- مبادى الحوكمة.
- 8- التصويت التراكمي.
- 9- الإفصاح والشفافية.



## المقدمة

يعد الجهاز المركزي من المنظومات الفاعلة والمؤثرة بالاقتصاد والتربية ولغرض مواكبة التطورات الدولية وتعزيز نظام الحكومة المؤسسية لتطبيق أفضل الممارسات في القطاع المصرفي. فقد عانت الكثير من المصادر وخصوصاً" المصادر الخاصة من غياب البعد الاستراتيجي للإدارات وتوفير الممارسات السليمة لها وتطبيق إياتها وقواعدها وتطوير مستوى الأداء والرقابة والاهتمام بالبيان. وتطبيق المعايير الدولية. فقد ظهرت الحكومة كمنتج في تطوير عمل المصادر ومعرفة مدى تطبيقها وحجم ونوع وامكانية رفع الوعي لدى كافة الأطراف. وكذلك تعزيز دور الإدارة في تخفيض المخاطر وتجنب الأزمات وحماية حقوق المساهمين.

يمارس الجهاز المركزي دوراً في اقتصاد البلد وتمثل أعمال البنك بقبول الودائع والاقتراض فضلاً عن نشاط التداول (النقد) وكون نظام البنك يتضمن مدخلات وخرجات للعمليات وكذلك يتمثل نشاط البنك في الوساطة المالية كذلك التعامل مع القروض بمختلف أنواعها حيث يقوم المصرف بالاقتراض من أفراد المجتمع ثم يقرض الأموال المودعة لدى مجموعة أخرى من الأفراد أو المؤسسات أو يستثمر في أنشطة تحقق له أيرادات من خلالها يستطيع تسديد حقوق المساهمين.

تعد الحكومة المؤسسية للبنك (مصرف الاستثمار العراقي) والتي تمثل بمراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين والتي تحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية.

ان المصادر قد ينقصها تطبيق مفهوم الحكومة بشكل كلي او نتيجة لعدم توفر الوعي الكامل بأهمية الحكومة لدى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية كما وان المنافسة بين البنك قد تدفعها الى التخلص عن تطبيق مفهوم الحكومة بهدف الحفاظ على الحصة السوقية وتحقيق المزيد من الارباح.

وتمثل الحكومة الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء وعدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمدراء التنفيذيين ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات الأعضاء وكذلك تحسين الكفاءة الاقتصادية فلذلك وضعنا هيكلاً للبنك والتي تحدد من خلاله اهدافه وايجاد تلك الوسائل لتحقيقها ومتابعة اداء البنك



## نبذة عن المصرف

اسس مصرف الاستثمار العراقي في عام 1993 كشركة مساهمة خاصة حيث بلغ راس مال المصرف (100) مليون دينار وتطور ليبلغ (250) مليار دينار في عام 2014 واخذت في التوسيع بفتح فروع ومكاتب في عموم القطر.

حيث عمل المصرف وفق السياسات والمبادئ المتعارف عليها للمعايير والاصول المحاسبية وبما يتوافق مع احكام قانون الشركات (21) لعام 1997 وقانون المصارف رقم (94) لعام 2004 وقانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لعام 2004.

يعد مصرفنا مجازاً "استناداً" لقانون المصارف النافذ وهو مخول لمزاولة خدمات الدفع الالكتروني وكذلك انجز المصرف متطلبات الاشتراك في المقسم الوطني وساهم في دعم الاقتصاد الوطني من خلال استثمار الودائع بطرق مباشرة وغير مباشرة في مشروعات تعود بالنفع على الاقتصاد العراقي وكذلك على حملة الاسهم من خلال تقديم الخدمات المصرفية



## معلومات عن المصرف

مصرف الاستثمار العراقي	اسم المصرف	1
942/5/3/10	رقم الاجازة	2
1993/9/28	تاريخ الموافقة	3
حسين صالح شريف	اسم رئيس مجلس الادارة	4
مي محمد ياس	اسم المدير المفوض	5
250,000,000,000	رأس مال المصرف	6
لا يوجد	المصارف المشاركة	7
بغداد / حي الوحدة م/ 902 ز/ 2 مبني 27/	موقع المصرف	8
<a href="mailto:info@ibi-bankiraq.iq">info@ibi-bankiraq.iq</a>	البريد الالكتروني للمصرف	9




## التعاريف والمصطلحات

التعريف	المصطلح	ت
<p>هي مجموعة الانظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين مجلس الادارة التنفيذية للمصرف وحملة الاسهم واصحاب المصالح الاخرى، تتناول الحكومة النظم الذي عن طريقه يوجه مجلس الادارة المصرف ويراقب انشطته والذي يؤثر على:</p> <ul style="list-style-type: none"><li>- تحديد استراتيجية المصرف.</li><li>- ادارة منظومة المخاطر للمصرف.</li><li>- اعمال وانشطة المصرف.</li><li>- التوازن بين الالتزام بالمسؤولية تجاه المساهمين وحماية مصالح المودعين واخذ مصلحة اصحاب المصالح الاخرى في الحسبان</li><li>- امتثال المصرف بـ القوانين والتعليمات والضوابط السارية.</li><li>- ممارسات الافصاح والشفافية .</li></ul>	الحكومة المؤسسة	1
توفر الحد الادنى من المتطلبات لأعضاء مجلس ادارة المصرف و الادارة التنفيذية	الملاءة	2
الموظفوون رفيعو المستوى كما ورد ذلك في المادة (1) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وتوافقاً مع تعليمات البنك المركزي العراقي والهيكل التنظيمي للمصرف .	الادارة التنفيذية	3
اي شخص طبيعي او اعتباري او مجموعة مرتبطة من يعتزمون المساهمة في راس المال بنسبة لا تتجاوز (10%) من راس المال المكتتب به للمصرف ، ويجب اشعار البنك المركزي بهذه الحيازة قبل (10) ايام كحد ادنى من اجل الحصول على موافقة هذا البنك قبل القيام بتنفيذ الحيازة فرداً او مجموعة مرتبطة .	الحيازة المؤهلة	4
هو عضو مجلس الادارة الذي يتمتع باستقلالية كاملة عن الادارة وعن المصرف، وتعني الاستقلالية توافر القدرة للحكم على الامور بحيادية بعد الاخذ بنظر بالحساب جميع المعلومات ذات العلاقة دون اي تأثير من الادارة او من جهات اخرى	العضو المستقل	5

6	<b>العضو التنفيذي</b>	هو عضو مجلس ادارة الذي يكون مسؤولاً عن تنفيذ خطة مجلس ادارة المصرف ويشارك في الادارة التنفيذية له ان يتلقى راتباً "شهرياً" مقابل ذلك
7	<b>الشخص ذو العلاقة</b>	جميع الاشخاص الموضعين في ادناء: - الشخص ذو الصلة بموجب المادة (1) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 - المدير المفوض ومعاونه بعد تركه للعمل لمدة سنتين. - المدقق الخارجي (مراقب الحسابات الخارجي) طول مدة خدمته وسنتين بعد انتهاء عقده مع المصرف. - اي شخص طبيعي او اعتباري يرتبط بعلاقة تعاقدية خلال مدة العقد.
8	<b>حماية حقوق المساهمين</b>	اعتمد المصرف بالاهتمام بحماية حقوق المساهمين وذلك في مشاركتهم في اجتماع الهيئة العامة من خلال الية التصويت وكذلك مراجعة البيانات المالية لضمان حسن استغلال اموال المصرف وتعظيم العوائد وقيمة الاسهم على مدى السنوات القادمة .
9	<b>المعاملة المتكافئة للمساهمين</b>	اي تحقيق العدالة والشفافية في معاملة المساهمين كافة والدفاع عن حقوقهم القانونية واخذ بالاعتبار مصالح حملة الاسهم والمودعين.
10	<b>الافصاح والشفافية</b>	يعد الافصاح العام ضرورياً" والذي يمثل فيه دور اداء المصرف لكي يتم الحصول على المعلومات الكافية من قبل المساهمين واصحاب المصالح عن هيكلية المصرف واهدافه. ويتم ذلك من خلال نشر التقرير السنوي على موقع المصرف.
11	<b>مراجعة الاخرين من اصحاب المصالح</b>	احترام حقوق ومصالح الاخرين الذين يتعاملون مع المصرف والتعويض في حال انتهائـاـن حقوقـهـم وتشجيع التعاون الفاعل بينـهـم وبينـالمـصرـفـ منـاجـلـاـنـجـاـحـهـ المـصـرـفـ وـخـلـقـ فـرـصـ اـسـتـثـمـارـ وـضـمـانـ اـسـتـمـارـ مـرـكـزـهـ المـالـيـ وـتحـسـينـ مـسـتـوـيـاتـ الـادـاءـ

# الهيكل التنظيمي لمصرف الاستثمار العراقي لسنة (2023)





## سياسة مجلس الادارة حسب دليل الحوكمة المؤسسية

قرر مجلس الادارة المصرف بتشكيل دليل حوكمة مؤسساتية خاص بمصرفنا والتي مثلت بالاهتمام الى تحقيق الجودة والتميز في الاداء عن طريق اختيار الاساليب المناسبة والفاعلة في لتحقيق خطط واهداف المصرف. وشملت على مقومات نهوض المصرف على المدى البعيد وتحديد المسؤول والمسؤولية وكذلك حدد بمراقبة اداء المجلس وعلاقته بالإدارة التنفيذية وكذلك حماية حقوق المساهمين وحملة الاسهم والمودعين كذلك استأثرت الحوكمة المعدة باهتمام واسع للمراقبين خارج المصرف (السلطات الرقابية) وكذلك داخل المصرف (الاقسام الرقابية الداخلية) وهنا بُرِز الدور المهم لتطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي. الامر الذي يؤدي الى التقليل من المخاطر التي يتعرض لها المصرف فقد وضع ثلاثة مفاهيم اساسية تتعلق بمتطلبات كفاية رأس المال ذات الحساسية العالية تجاه المخاطر والتي تأخذ في الاعتبار مخاطر التشغيل والسوق والانتمان، والتي تكون تحت اشراف مجلس الادارة حيال تلك المخاطر والمتصلة في الاعمال التجارية، والشفافية في اعداد التقارير المالية مع مراعاة معدل كفاية رأس المال وكيفية التعامل مع المشتقات المالية العالية المخاطر.

يقع على عاتق مجلس الادارة والإدارة التنفيذية في المصرف المسؤولية في فهم انواع المخاطر والتأكد من مستويات رأس المال لذا عدَّت تلك السياسة لحماية حقوق المودعين وغيرها.

عملت سياسة مجلس بتطبيق الحوكمة بالفصل بين مسؤوليات ووظائف مجلس الادارة والإدارة التنفيذية.

كما اعد مجلس الادارة الى تحقيق التوافق بين مصالح الادارة والمساهمين وكذلك التنافس في الانشطة والخدمات التي يقدمها المصرف منها التوسيع في زيادة رأس المال، جذب التدفقات النقدية طويلة الاجل والتوسيع في منح الائتمان التوسيع في رفع معدلات الاستثمار والحفاظ على حقوق الاقبية (صغر المساهمين) زيادة الودائع والتوسيع في تقديم الخدمات المصرفية.

لذا تبعنا سياسة خاصة بحوكمة المصرف وكالاتي:-

- 1- الانضباطية: - اتباع السلوك الاخلاقي المناسب الصحيح.
- 2- الشفافية: - تقديم صورة حقيقة لواقع المصرف.
- 3- الاستقلالية: - لا توجد اي تأثيرات وضغوط غير لازمة للعمل.
- 4- المساءلة: - تقييم وتقدير اعمال مجلس الادارة والإدارة التنفيذية.
- 5- المسؤولية: - وجود مسؤولية امام جميع الاطراف وذوي المصلحة.
- 6- العدالة: - احترام حقوق المساهمين ومراعاة مصالح العمل.



## مبادئ الحوكمة

مبادئ الحوكمة في مصرفنا.

- 1- تحديد العلاقات بين حملة الأسهم والإدارة ومجلس الإدارة وأصحاب المصالح.
  - 2- توفير الثقة لدى المساهمين على استثماراتهم في المصرف.
  - 3- تحديد التزامات الإدارة بقواعد العمل تجاه المساهمين ومجلس الإدارة.
  - 4- جذب المستثمرين واكتساب ثقتهم من خلال الممارسة الفعالة للحكومة الرشيدة داخل المصرف.  
اهتم مجلس الإدارة بالحكومة من خلال.
- 1- خلق بيئة عمل جيدة تساعد المصرف على تحقيق أهدافه ورفع أدائه.
  - 2- وضع الإطار التنظيمي الذي يمكن من خلاله تحديد اهداف المصرف وسبل تحقيقها من خلال الحوافز المناسبة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لكي يعملوا على تحقيق اهداف المصرف التي ترعى مصلحة المساهمين.
  - 3- ساعدت على الانفتاح والوصول الى أسواق المال العالمية وجذب المستثمرين لتمويل المشاريع التوسعية وزيادة وبناء الثقة مع أصحاب المصالح من المستثمرين وحماية حقوقهم.

## التصويت التراكمي

اعتمد مجلس الإدارة أسلوب التصويت التراكمي استناداً إلى كتاب البنك المركزي العراقي العدد 4297/3/9 المؤرخ في 20/2/2022 والذي يمنح كل مساهم قدرة تصويتية بعدد الأسهم التي يمتلكها بحيث يحق له التصويت لمرشح واحد او تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين وهذا الأسلوب سمح للمساهمين بتوزيع الأصوات المتاحة لهم بالطريقة المناسبة.



## الإفصاح والشفافية

التزم المصرف بتحقيق الشفافية والإفصاح الدقيق بأسلوب يتفق مع المعايير المحاسبية والمالية وجودتها والعمل على تقديم المعلومات في الوقت المناسب وخاصة المعلومات المتعلقة بتأسيس المصرف وأهدافه وحقوق المساهمين من حيث عدد الأسهم ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة والميرين التنفيذيين في المصرف حيث يشمل الإفصاح المعلومات المالية والإدارية في التقرير السنوي والذي يتضمن: -

- 1- النتائج المالية.
- 2- اهادف المصرف.
- 3- عدد المساهمين.
- 4- المخاطر المتوقعة في عمل مصرف.
- 5- سياسة مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وعن مؤهلاتهم وطريقة اختيارهم.
- 6- الإفصاح عن المعلومات المحاسبية عالية الجودة والمعلومات الغير مالية.
- 7- التأكد من صحة معلومات القوائم المالية بواسطة مدقق حسابات خارجي مستقل.

## الفصل الثاني

- 1- مجلس الادارة.
- 2- علاقة مجلس الادارة بالسلوك المهني.
- 3- المسؤولية الاجتماعية.
- 4- الهيكل التنظيمي للجان المنبثقة عن المجلس.
- 5- اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة.
- 6- مهام ومسؤوليات امين سر المجلس.



## تشكيل مجلس الادارة

- يتم تشكيل مجلس الادارة وحسب قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 المادة (17) ووفق البنود التالية.

- 1- يتم انتخاب مجلس الادارة من قبل اجتماع الهيئة العامة للمساهمين وبشفافية وفقاً للقوانين النافذة والمذكورة في المادة 17 من قانون المصارف.
- 2- يتتألف ادارة مصرف الاستثمار العراقي من سبعة اعضاء اصلين من بينهم رئيس المجلس ومثلهم احتياط.
- 3- ينتخب اعضاء مجلس الادارة من قبل الهيئة العامة لفتره لا تتجاوز الاربع سنوات وقابلة بالتجديد بعد اخذ موافقة البنك المركزي العراقي ويجوز اعادة انتخاب العضو لدورة ثانية كحد اقصى.
- 4- يتولى نائب رئيس مجلس الادارة مهام رئيس المجلس في حالة غيابه.
- 5- يعيين مجلس الادارة لمصرف مدير مفوض من اعضاءه والذي يكون مسؤولاً عن تنفيذ قرارات مجلس الادارة وادارة العمليات اليومية.
- 6- يتم اختيار اعضاء مجلس الادارة خلال اجتماع الهيئة العامة اذ يكون لكل مساهم عدد من الاصوات يساوي عدد الاسهم التي يمتلكها ويتم التصويت بها كلها لصالح مرشح واحد لعضوية مجلس الادارة.



- 7- يكون اعضاء المجلس من الاعضاء غير التنفيذيين عدا المدير المفوض بهدف ضمان الموضوعية والمسائلة في عملية اتخاذ القرار والتخفيف من تعارض المصالح الذي يمكن ان ينشأ بعملية اتخاذ القرارات الاستراتيجية وعملية الادارة التشغيلية اليومية وكذلك وجود نظم عمل ورقابة كافية لحماية مصالح المصرف.
- 8- إذا استقال عضو مجلس الادارة وجب ان تكون استقالته تحريرية ولا تعتبر نافذة الى من تاريخ قبولها من المجلس.
- 9- إذا حصل أكثر من شاغر في عضوية مجلس الادارة ولم يكن عدد الاعضاء الاحتياط كافياً" لملى هذه الشواغر يدعو رئيس المجلس الهيئة العامة لانتخاب اعضاء اصليين لإكمال النقص في عضوية المجلس بعد ادخال الاحتياط وانتخاب اعضاء احتياط بدلهم خلال (60) يوم من حصول الشاغر.



## شروط اختيار اعضاء مجلس الادارة

- 1- ان يكون ثالثي اعضاء مجلس الادارة من ذوي المؤهلات والشهادات الجامعية الاولية والخبرة بالعمل المصرفي.
- 2- يكون اعضاء المجلس 7 اعضاء على الاقل ومتلهم احتياط يتم انتخابهم في اجتماع الهيئة العامة.
- 3- لا يقل اعمارهم عن (30) سنة.
- 4- ان لا تتجاوز مدة تعيينهم (4) سنوات قابلة للتمديد استناداً للفقرة (2) من المادة 17 من قانون المصارف المرقم 94 لسنة 2004.
- 5- ان تكون لديه اهلية قانونية وان يكون شخصاً "لانقاً" وصالحاً.
- 6- ان تكون لديه المعرفة المناسبة والكافية حول انشطة المصرف وعملياته على ان يتم تطوير هذه المعرفة بشكل دوري لما يؤمن مواكبة نمو اعمال المصرف وتتنوع عملياته.



## شروط استقلالية عضو مجلس الادارة:-

- 1- ان لا يكون شريكا او موظفاً لدى المدقق الخارجي للمصرف خلال السنوات الثلاث السابقة ل تاريخ انتخابه عضوا في المجلس ولا تربطه بالشريك المسؤول عن عملية التدقيق صلة قرابة.
- 2- ان لا يكون محاميا او مستشارا قانونيا للمصرف او مدققا لحسابات المصرف.
- 3- ان لا يكون حاصلا هو او اي شركة هو عضو في مجالسها او مالكها او مساهم رئيسا فيها على ائتمان في المصرف تزيد نسبته على 5% من راس مال المصرف والا يكون ضاما لائتمان من المصرف تزيد قيمته على النسبة ذاتها.
- 4- ان لا يكون عضوا في مجالس خمس شركات مساهمة او عامة بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلا لشخص اعتباري في بعضها.
- 5- ان لا يكون اداريا او موظفاً لدى مصرف اخر او مديرًا مفوضا لدى مصرف اخر.
- 6- ان لا يكون موظفا في المصرف او أحد الاطراف المرتبطة به خلال السنوات السابقة.
- 7- ان يكون مساهم رئيسا في المصرف او من يمثله.
- 8- ان لا يملك بشكل مباشر او غير مباشر (تشتمل على ملكية افراد العائلة المساهمين او اطراف ذات العلاقة) أكثر من 5% من أسهم اي شركة من اي نوع.



- تم انتخاب اعضاء المجلس بالادارة في اجتماع الهيئة العامة لمدة اربع سنوات حيث تم اعادة انتخاب السيد حسين صالح شريف رئيساً لمجلس ادارة المصرف وحسب قانوني المصادر رقم 49 لعام 2004 وقانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 وكالاتي: -

- تم انتخاب اعضاء مجلس الادارة الاصليين وكالاتي: -

رئيس مجلس الادارة	1. حسين صالح شريف
عضو	2. سردار خالد عمر
عضو	3. محمد ثامر رزوفي
عضو	4. عبد الله رسول خدر
عضو مدير مفوض	5. مي محمد ياس
عضو	6. احمد جياد ضمد
عضو	7. جمال احمد عبد الله



## اجتماعات مجلس الادارة

1. يجتمع مجلس الادارة (6) اجتماعات على الاقل وكلما دعت الحاجة بذلك وبدعوة من رئيس المجلس.
2. تعقد اجتماعات مجلس الادارة في مقر ادارة المصرف او في اي مكان اخر وبشرط.
3. تصدر قرارات المجلس بتوقيع كامل الاعضاء الحاضرين شخصياً وتحت ختم المصرف ويكون رئيس مجلس الادارة مسؤولاً عن متابعة تنفيذ قراراته خلال مدة لا تزيد عن (10) ايام.
4. على امين سر المجلس تدوين محضر يلخص فيه ما دار في الاجتماع من مناقشات واقتراحات وتبنيت الآراء وتوقيع الاعضاء الحاضرين في الاجتماع والاحتفاظ بجميع المحاضر.
5. تسجيل قرارات مجلس الادارة في سجل خاص ويوقعها رئيسها.
6. يجب مصادقة قرارات مجلس الادارة من قبل مسجل الشركات.



## علاقة مجلس الادارة بقواعد السلوك المهني

مجلس الادارة والادارة التنفيذية ملتزم بالامتثال لجميع القوانيين وتعليمات البنك المركزي العراقي كذلك عمل المجلس على تنمية وتطوير القيم و الأخلاقيات السلوك المهني لجميع العاملين في المصرف وتطبيق مبدأ الاصلاح والشفافية عن البيانات المالية وكذلك وضع الانظمة المناسبة والفعالة للأقسام الرقابية ووضع انظمة فاعلة للتقارير عن مختلف الأقسام.

وتهدف هذه القواعد بمجملها الى غرس المفاهيم والقيم النبيلة لدى الموظف من خلال تعزيز القيم المؤسسية للعمل والمارسات الميدانية بغية تجنب مواطن الشبهات التي قد تناول سمعته الوظيفية والتي تنعكس على سمعة المصرف في السوق المصرفية، كما وتهدف الى توجيه الموظفين الى ضرورة تقديم الخدمات المصرفية وبجودة عالية للزبائن والمستثمرين وبأعلى درجات المهنية والحيادية والابلاغ عن اي تجاوزات لهذه القواعد تسهيلاً في درء المخاطر وردع حالات السرقة والاختلاسات والانحرافات السلوكية (إن وجدت) وبما يحقق التكامل في العمل المغربي .

حيث ان ترسیخ هذه القواعد السلوكية يشكل ثروة وطاقة مضافة الى قدرات وموارد أي مصرف تمثل رأس المال البشري والذي لا يقل عن أهمية عن رأس المال المادي للمصرف والذي من شأنه تعزيز قدرات المصرف وتعزيز ثقة الزبائن في التعامل مع المصرف وتحقيق رؤية ورسالة المصرف وأهدافه الاستراتيجية وبما يساهم في رفع مستوى الأداء وتعظيم الأرباح في إطار ترسیخ مفهوم الإدارة الرشيدة وتعزيز كفاءة الأداء والانضباط ومحاسبة ومساءلة المقصر للحفاظ على سمعة المصرف تجاه المتعاملين وتعزز القدرة التنافسية للمصرف في السوق.



## المسؤولية الاجتماعية للمصرف

تلعب المؤسسات المالية بصفة عامة دوراً "اساسياً" في خدمة الاهداف الاجتماعية بجانب الاهداف الاقتصادية والتي تمثل في زيادة الارباح والى زيادة حقوق ملکية المساهمين للمصرف والمؤسسة المالية (اصحاب راس المال) وذلك لتحقيق التنمية الشاملة والتي لها تأثير على المدى المالي الحالي والبعيد وكذلك تساعد على تحقيق الاهداف فقد اعنى المصرف الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية وتطوير مفهومها مع مراعاة مصالح الاطراف العديدة (المودعين ، الزبائن ، الموظفين في ادارة المصرف) وكذلك البيئة المحيطة لمجال العمل الداخلي (يتمثل المصرف والمجتمع الخارجي).

وتم الاهتمام (بالافصاح والشفافية) كمبداً من مبادى الحوكمة الرشيدة في مجال العمل الاجتماعي.

ويمكن تطبيق المسؤولية الاجتماعية في مؤسستنا عن طريق خلق الوحدات والإدارات وتكون مهمتها تأييد الالتزام المؤسسي بالمسؤولية الاجتماعية وتخصيص ميزانيات محددة وبشكل منظم لدعم أنشطة هذه الإدارات واعطائها الاستقلالية لدعم برامجها.


كما يمكن دعم وتطوير ثقافة العاملين في المؤسسة بحيث تكون هي جزءاً من استراتيجية العمل لدى المؤسسة.

كما تعمل على تشجيع عملية اتخاذ القرارات على أساس متطور لتطورات المجتمع والفرص المرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية ومخاطر عدم تحملها حيث تعمل على.

- تعزيز سمعة المؤسسة وإعطاء ثقة أكبر للزبائن.
- تعزيز ولاء العاملين ورفع روحهم المعنوية وتحسين سلامتهم وقدرة المؤسسة على توظيف وتحفيز العاملين والاحتفاظ بهم.
- المساهمة في عمل المؤسسة على المدى الطويل عن طريق تعزيز استدامة الموارد الطبيعية والخدمات البيئية.
- تحسين الأداء البيئي وتقليل انبعاثات الكربون التي تسبب تغير المناخ او تقليل استخدام المواد الكيميائية.
- زيادة الإنتاجية والجودة والفعالية والكفاءة.



## اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة



لجنة الحوكمة

لجنة الترشيحات  
و المكافآت

لجنة ادارة المخاطر

لجنة ادارة  
التدقيق



تم تشكيل لجان مرتبطة بمجلس الادارة ولجان مرتبطة بالإدارة التنفيذية والتي لديها مهام واختصاصات عديدة لتحقيق رقابة مستقلة.

### الجان المنبثقة عن مجلس الادارة

**اولاً" - لجنة الحوكمة المؤسسية:** - تشكل لجنة الحوكمة المؤسسية من عدد لا يقل عن ثلاثة اعضاء وتضم رئيس المجلس وتتولى هذه اللجنة مراقبة تطبيق دليل الحوكمة المؤسسية للمصرف.

**ثانياً" - لجنة ادارة المخاطر:** - وهي لجنة استشارية تساعد المجلس في مهمة الاشراف على ادارة المخاطر التي يتعرض لها المصرف ومراجعة وتقييم هذه المخاطر من خلال تقديم التقارير والتوصيات الى المجلس وتكون اللجنة من ثلاثة اعضاء على ان يكون مقرر اللجنة مدير قسم المخاطر تتولى اللجنة المهام الآتية: -

- 1- مراجعة استراتيجية ادارة المخاطر لدى المصرف قبل اعتمادها من قبل المجلس.
- 2- مراجعة إطار ادارة المخاطر في المصرف والتقارير الدورية الواردة.
- 3- الاشراف على ادارة المخاطر التي يتعرض لها المصرف ومراجعة وتقييم هذه المخاطر من خلال تقرير توصياتها الى المجلس.

**ثالثاً" - لجنة المكافآت والترشيحات:** - تتشكل هذه اللجنة من عدد اعضاء لا يقل عن ثلاثة بما فيهم رئيس اللجنة على ان يكون مدير قسم الموارد البشرية مقرر اللجنة وتكون: -

اهداف اللجنة: -

- 1- التأكيد من وفاء عضو المجلس بالشروط المحددة بالتشريعات.
- 2- ترشح الى المجلس الاشخاص المؤهلين للانضمام الى الادارة التنفيذية العليا.
- 3- الاشراف على التعيينات المهمة.
- 4- مراجعة الرواتب والاجور والمكافآت الممنوحة الى الادارة التنفيذية العليا والعاملين في المصرف.
- 5- الاشراف على نشاط التدريب والتطوير.



**رابعاً: - لجنة التدقيق:** تشكل هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء جميع اللجنة الحاصلين على مؤهلات علمية ويتمتعون بخبرة عملية تعتمد قرارات لجنة التدقيق بأغلبية الاصوات للأعضاء الحاضرين وإذا كان التصويت متعادلاً يكون صوت رئيس اللجنة مرجحاً. وتكون مهام وصلاحيات اللجنة التي يحددها المجلس.

- 1- اعداد الهيكل التنظيمي من قبل اللجنة ولها الحق باستحداث او الغاء او دمج الاقسام وتعديلها وحسب الحاجة وتقديم التوصيات الى مجلس الادارة.
- 2- التأكد من امتثال المصرف لجميع انشطته وعملياته حسب المعايير الدولية.
- 3- الاشراف على انظمة المصرف الداخلية ومدى فعاليتها.
- 4- متابعة السياسات والتعليمات الخاصة بالتعيين والترقية والاستقالة ويشمل جميع الموظفين وتطبيق كافة القوانين النافذة
- 5- الاشراف على الخطة السنوية والمعدة من قبل الموارد البشرية ومدى الالتزام بالخطة الموضوعة
- 6- التأكد من امتثال لقانون مكافحة غسل الاموال رقم 39 لسنة 2015 لجميع عمليات المصرف ولها الحق التدقيق في اي عملية او اجراء يؤثر على سلامة المصرف.
- 7- التأكد من الالتزام المصرف لقوانين وتعليمات البنك المركزي والسياسة الداخلية للمصرف وذلك برفع التقارير المعدة من قبل الاقسام الرقابية (قسم التدقيق الداخلي، قسم الامتثال، وقسم الابلاغ عن غسل الاموال).
- 8- التأكد من امتثال المصرف لقانون الامتثال الضريبي FATCA.



- 9- قيام اللجنة بالاجتماع مع المدقق الخارجي، المدقق الداخلي، مراقب الامتثال، مدير قسم الابلاغ ويكون الاجتماع حسب ما ترتتبه اللجنة وحسب نوعية التقارير المقدمة اليها.
- 10- تقديم التقارير من قبل اللجنة الى مجلس الادارة لمناقشتها وتقديم المقترنات والتوصيات.
- 11- تدقيق البيانات المالية والالتزام بالمعايير الدولية.
- 12- استلام تقرير من المدقق الخارجي يبين فيه رايته في فاعلية انظمة المصرف والرقابة الداخلية.
- 13- استلام التقارير المعدة من قبل المدقق الخارجي وتدقيقها من قبل اللجنة والتتأكد من تطبيق الاجراءات التصحيحية التي قامت بها ادارة المصرف.
- 14- استلام اللجنة لخطة التدقيق الداخلي والموافقة عليها.
- 15- تقوم اللجنة بتقديم التقرير السنوي بعد التدقيق عليه الى مجلس الادارة للإفصاح عن انشطة المصرف وعملياته.
- 16- متابعة تنفيذ برامج استمرارية الاعمال والتعافي من الكوارث والازمات بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات والاتصالات.



## مهمات ومسؤوليات أمين سر المجلس

- 1- حضور جميع اجتماعات المجلس وتدوين جميع المداولات، والاقتراحات والاعتراضات والتحفظات، وكيفية التصويت على مشروعات قرارات المجلس.
- 2- عرض الموضوعات وذلك بعد اعداد خلاصة موجزة بكل موضوع منها، وبيان رأي الادارة التنفيذية العليا واللجان المختلفة فيها، وربط الوثائق والاوليات بكل موضوع وتقديمها لرئيس المجلس للموافقة على عرضها.
- 3- تزويد كل عضو بملخص كاف من اعمال المصرف عند الانتخاب او التعين او عند الطلب.
- 4- التداول مع اي عضو جديد، وذلك بمساعدة المستشار القانوني، حول مهامات ومسؤوليات المجلس، وبخاصة ما يتعلق بالمتطلبات القانونية والتنظيمية، لتوضيح المهامات والصلاحيات والامور الاخرى الخاصة بالعضوية، ومنها مدة العضوية ومواقعه الاجتماعات.
- 5- تزويد كل عضو من اعضاء المجلس، عند انتخابه، بنصوص القوانين ذات العلاقة بعمل المجلس.
- 6- تحديد مواعيد اجتماعات المجلس وذلك للتنسيق مع رئيس المجلس.
- 7- التأكد من توقيع اعضاء المجلس على محاضر اجتماعات المجلس.
- 8- متابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل المجلس، ومتابعة بحث اية موضوعات تم ارجاء طرحها في اجتماع سابق.
- 9- حفظ السجلات ووثائق ومحاضر اجتماعات المجلس.
- 10- متابعة اللجان المرتبطة بالمجلس وعرض تقاريرها على رئيس المجلس.
- 11- ترقيم القرارات بشكل تسلسلي من بداية السنة الى نهايتها.



- 12- اتخاذ الاجراءات اللازمة للتأكد من ان الموضوعات الخاصة بمشروعات القرارات المنوي اصدارها عن المجلس، تتوافق مع التشريعات والتعليمات
- 13- تزويد البنك المركزي العراقي بالقرارات ذات العلاقة التي يتم توقيعها من قبل اعضاء المجلس.
- 14- ارسال الدعوات الى المساهمين والبنك المركزي العراقي ومسجل الشركات:
  - طلبات رئيس المجلس لعرض الموضوعات على المجلس.
  - طلبات الجهات الخارجية، مثل البنك المركزي، ومسجل الشركات.
  - طلبات المساهمين، وطلبات اعضاء مجلس الادارة.
  - تقرير مراقب الحسابات.
  - البلاغات والقرارات الصادرة عن جهات عليا.
  - موضوعات وتقارير اللجان.
- انشطة لجان المجلس واية المكافآت تدفع لمن يكلف بالمشاركة في لجان خاصة تشكل من قبل المجلس، وامكانية الحصول على المشورة الفنية المتخصصة المستقلة، عند الضرورة، وكيفية تحديد المكافآت لها.

**\*\* فيما يتعلق بالمساهمين واجتماعات الهيئة العامة:**

- اولاً"** - الاحتفاظ بالبيانات الخاصة بالمساهمين.
- ثانياً"** - التحضير لاجتماعات الهيئة العامة والتعاون مع اللجان المنبثقة عن المجلس.
- ثالثاً"** - ارسال الدعوات الى المساهمين والى البنك المركزي العراقي والى مسجل الشركات.
- رابعاً"** - تأمين حضور اعضاء مجلس الادارة واعضاء الادارة التنفيذية العليا والمدقق الخارجي ورئيس هيئة الرقابة المالية ذات العلاقة في ديوان الرقابة المالية في حالة المصارف الحكومية في اجتماعات الهيئة العامة.
- خامساً"** - الاحتفاظ بسجلات اجتماعات الهيئة العامة.



## الفصل الثالث

١- علاقة مجلس الادارة بالاقسام الرقابية.

أ- قسم الرقابة والتدقيق الداخلي.

ب- قسم الامتثال.

ت- قسم ادارة المخاطر.

ث- قسم الابلاغ عن مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.



## علاقة المجلس بالأقسام الرقابية

### (1) قسم الرقابة والتدقيق الداخلي:

- يعتبر قسم التدقيق الداخلي من الأقسام المهمة في المصرف وذلك لتقييم فعالية نشاط المصرف ومعالجة المسائل الرقابية وتعزيز هذا القسم من خلال الانظمة والتوجيهات التي تحدث على الممارسات السليمة ويجب ان يكون النشاط الخاص بالتدقيق الداخلي جزءاً من اطار الرقابة الموحد للمصرف ويرتبط ارتباطاً "اساسياً" بلجنة التدقيق التابعة لمجلس الادارة يقوم قسم التدقيق بوضع خطة عمل اجراءات يتم تحديتها وتركز على المخاطر وتم المصادقة عليها من المجلس او لجنة التدقيق التابع له في بداية العام وتتضمن خطة القسم زيارة الفروع فصلياً" ويجب ان تنفذ تلك الخطة خلال العام .
- يقدم القسم تقاريره الشهرية ونصف سنوية والتي تتضمن فيها نتائج الاعمال الى لجنة التدقيق.
- تم اعداد سياسات واجراءات من قبل القسم وتم مصادقتها من قبل المجلس.
- تم تعيين مدير للقسم وكذلك معاون المدير من حملة شهادة بكالوريوس الادارة والاقتصاد وحسب الضوابط.
- فحص وتقييم اداء الرقابة الداخلية في جميع اعمال المصرف وتشخيص نقاط القوة والضعف ومعالجتها في التقارير المرفوعة من قبل اللجنة.
- يتولى مجلس الادارة مسؤولية التأكد من ان ادارة التدقيق الداخلي في المصرف خاضعة للاشراف المباشر من قبل التدقيق برفع تقاريرها مباشرة الى لجنة التدقيق لضمان استقلاليتها.
- لديها سلطة بالاتصال المباشر بمجلس الادارة ورئيس لجنة التدقيق والمدقق الخارجي ومراقب الامثال بالمصرف.
- تدقيق الامور المالية والادارية والتأكد من ان المعلومات حولها تتوفر فيها الدقة.
- التأكد من دقة الاجراءات المتبعة لعملية التقييم لكفاءة راس المال.
- مراجعة صحة اختبارات الضغط وما يتفق مع المنهجية المعتمدة من قبل المجلس.



## 2) قسم الامتثال

- تم تعيين مراقب الامتثال ومعونه وهم من حملة شهادة بكالوريوس الادارة والاقتصاد وحسب الضوابط.
- علاقة المجلس بقسم الامتثال وذلك باعداد سياسة من قبل مراقب الامتثال وذلك ضمن امتثال المصرف لجميع قوانين البنك المركزي العراقي والتعليمات الصادرة من قبله.
- يتبع المجلس التقارير الشهرية والفصلية المعدة من قبل القسم الى لجنة التدقيق ومناقشتها ومن ثم ارسال نسخته الى المدير المفوض للتصحيح وبقترة زمنية وعلى الادارة التنفيذية تطبيق سياسة الامتثال وتكون هي المسؤولة باتخاذ الاجراءات التصحيحية وخلال فترة زمنية.
- شملت تقارير قسم الامتثال كافة اقسام الادارة العامة وفروع المصرف كما وحدد في التقارير مخاطر المخالفات وتمت المعالجة وذلك "لابي مخاطر عالية يتعرض لها المصرف".

## 3) قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب

- تم تعيين مدير القسم ومعونه من حملة شهادة بكالوريوس الادارة والاقتصاد وحسب الضوابط.
- تابع المجلس ومن خلال لجنة التدقيق التأكد بأن القسم اتخذ العناية الواجبة والالتزام بقانون رقم (39) لعام 2015.
  - ا) الاحتفاظ بالسجلات والمستندات لمدة (5) سنوات وذلك من اخر تاريخ تعامل الزبون مع المصرف.
  - ب) التأكيد من متابعة فتح استماراة (kyc) للزبون والحصول على مصادر الاموال للزبائن الذين يفصحون عن مصادر اموالهم عن طريق تعاملاتهم في المصرف (الإيداع / الحوالات الصادرة والواردة).
  - ج) التأكيد من اسماء الزبائن قبل فتح الحساب في قوائم الحظر الدولية والمتمثلة (EU-UN-OFAC) وتحديثها وكذلك القوائم المحلية.
  - د) اعتمد القسم السياسات والإجراءات والضوابط التي تطبق على القسم في مجال مكافحة الارهاب وغسل الاموال (تطبيق قانون رقم 39 لعام 2015).
  - هـ) اعداد خطة للقسم وث المصادقة عليها من قبل المجلس.
  - وـ) يقوم القسم بجولات تفتيشية للشركات الخاصة بدخول النافذة والشركات عالية المخاطر.
  - زـ) استخدام نظام (AML) للكشف عن المعاملات المشبوهة وكذلك تصنيف مخاطر الزبائن.
  - حـ) اعداد خطة الزيارات الميدانية لفروع المصرف.
- ـ) اجراء تقييم لمخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب التي هي عرضه لها.
- ـ) التدريب المستمر للمسؤولين والعاملين في المصرف (وموظفي الارتباط) بما يكفل رفع قدراتهم في مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب.



#### (4) قسم ادارة المخاطر

- تم تعيين مدير ادارة المخاطر ومعاونه حسب الضوابط.
- يتمتع قسم ادارة المخاطر باستقلالية عالية من خلال رفع التقارير الى لجنة المخاطر ومنح القسم كافة الصالحيات للحصول على المعلومات من قبل الاقسام الاخرى.
- شملت سياسة القسم جميع المخاطر التي يتعرض لها المصرف ووضع الاجراءات الخاصة بها والتي تتضمن بيان تقبل المخاطر وتحديد الحدود المقبولة التي يمكن ان يتحملها او يتقبلها لجميع أنواع المخاطر وتحليل وقياس تلك المخاطر ورفع التوصيات الى لجنة المخاطر والى البنك المركزي العراقي.
- عمل تقرير شامل نصف سنوي وسنوي لجميع أنواع المخاطر وهي (المخاطر الانتمانية - المالية - مخاطر السوق - المخاطر التشغيلية).
- اعداد خطة خاصة (خطة الطوارئ التمويلية) للحد من الخسائر ولمواجهة الازمات في حال وقوعها مع خطة استثمارية الاعمال والمصادقة عليها من قبل لجنة المخاطر.
- عمل نماذج الاعمال لكافة الاعمال المصرفية والمصادقة عليها أيضاً.
- عمل اختبارات الضغط والجهود الضاغطة حيث لها اثر كبير في تحديد ومعرفة مدى قابلية ومتانة المصرف في مواجهة الازمات وخاصة السيولة وتقليل الخسائر قدر الامكان.
- الالتزام وعمل كافة المتطلبات الكمية وحسب ضوابط البنك المركزي العراقي وهي (السيولة حسب سلم الاستحقاق - وجدول التركيز في مصادر الأموال - وجدول التركيز الانتماني باستخدام طريقة التركيز الفردي- وجدول التركيز الانتماني على مستوى القطاعات الاقتصادية - وعمل نموذج أسعار المحفظة البنكية - ونموذج اعمال الحوادث ومقدار الخسائر التشغيلية).
- رفع التوصيات الى البنك المركزي العراقي مع اجراءات كل قسم وكذلك رفعها الى لجنة المخاطر.



## الفصل الرابع

- 1- الادارة التنفيذية.
- 2- مهام الادارة التنفيذية.
- 3- اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية.
- 4- الهيكل التنظيمي.
- 5- تقرير الحوكمة.



## الادارة التنفيذية

تم انتخاب السيد (مي محمد ياس) كمدير مفوض للمصرف وحسب الشروط والضوابط وعضو مجلس الادارة حسب المادة (18) من الفقرة (4) من قانون المصادر وهي مسؤولة عن تنفيذ قرارات مجلس الادارة وادارة العمليات اليومية للمصرف وذلك ضمن الصلاحيات المخولة لها، تكون الادارة التنفيذية من المسؤولين في المصرف وتكون مسؤولة امام مجلس الادارة عن تحقيق اهداف المصرف وعملياته.

### مهام الادارة التنفيذية:-


- 1- اعداد خطة سنوية للمصرف حيث تم اعتمادها من قبل مجلس الادارة واعدت بما يتناسب مع القوانين والأنظمة والتعليمات من قبل البنك المركزي العراقي وتوجيهات الصادرة من قبل المجلس.
- 2- اتخاذ القرارات والتوصيات المتعلقة بالعمليات المصرفية (كالودائع، القروض، الاستثمارات، وتحديد اسعار الفوائد) المتعلقة بالودائع بما يتناسب مع الظروف الاقتصادية وكذلك استحداث الخدمات او منتجات مصرفية جديدة والتفاوض مع المصادر الاخرى لكسب اكبر عدد من الزبائن وهذا يعتمد على طريقة التنفيذ المعدة من قبل الادارة للوصول لدرجة الرقي ويتماشى مع معايير الاستدامة.
- 3- تحديث السياسة النقدية للمصرف بما يناسب الظروف الاقتصادية.
- 4- اعداد برنامج لتوسيع عمل المصرف وفتح الفروع والمكاتب.
- 5- وضع الهيكل التنظيمي للمصرف والذي يوضح فيه الواجبات والمسؤوليات للأقسام مع بيان ارتباط كل قسم بإدارته.



- 6- الادارة التنفيذية مسؤولة عن اعداد التقرير السنوي للمصرف.
- 7- اهتمت الادارة التنفيذية بالأنظمة المتطورة والتعاقد مع شركات رفيعي المستوى وذلك لتطوير اداء المصرف.
- 8- الالتزام بالمعايير الدولية في جميع انشطة المصرف.
- 9- ترفع الادارة التنفيذية تقاريرها الى مجلس الادارة ومناقشة سير العمل.
- 10- متابعة الموارد البشرية للمصرف ومدى احتياجاته الى كوادر لتدريبها وتطوير الاداء.
- 11- التنسيق بين الاقسام العاملة في المصرف لتأمين الانسجام والتكامل المصرفي التي يزاولها مع الاخذ بالمنافسة في سوق المصادر.
- 12- دراسة عوائد المصرف من الخدمات المصرفية التي يزاولها ودراسة المخاطر التي يتعرض لها ومدى تأثيره على الارباح.
- 13- فتح اقسام الرقابة المتمثلة (الامثال، الابلاغ عن غسل الاموال، ادارة المخاطر) والتنسيق بين تلك الاقسام لحماية المصرف من اي مخاطر عدم الامتثال او مخاطر غسل الاموال وذلك بتوفير الانظمة الحديثة وكذلك المتابعة لقواعد (PEPES) قوائم تجميد اموال الارصدة.
- 14- استحصل موافقة مجلس عن تعيين الادارة التنفيذية في المصرف بعد الحصول على موافقة البنك المركزي العراقي.
- 15- الاهتمام بدعم الاستراتيجية الشمول المالي ووصول الخدمات المصرفية لجميع فئات المجتمع والتي تتلاءم مع احتياجاتهم بجودة عالية واسعار مناسبة.



## اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية



لجنة تقنية المعلومات

لجنة الاستثمار

اللجنة الائتمانية



## اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية

تشكل الادارة العليا في المصرف لجان لمساعدتها في القيام بمهامها ورفع التقارير الى مجلس الادارة بشكل دوري لضمان الرقابة والاشراف وحيث شكلت لجان الادارة التنفيذية من ثلات اعضاء على الاقل وكالاتي:

### 1. اللجنة الانتمانية: -

تتألف اللجنة من ثلات اعضاء على الاقل وتحجّم اللجنة لمرة واحدة في الشهر وحسب الحاجة.

#### مهام اللجنة: -

1- متابعة عملية المنح من خلال تقديم القروض والتسهيلات الانتمانية المختلفة وفق سياسة انتمانية شاملة وموضوعة لمختلف القطاعات الاقتصادية التي ينتهجها المصرف ومعرفة الصعوبات والمخاطر التي تعرّض تنفيذها ومدى توافقها مع اهداف وطموحات المصرف في ظل التحولات الجديدة على الساحة الاقتصادية المحلية لرفع كفاءة الاداء.



## 2. لجنة الاستثمار

تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل وتحتمل اللجنة لمرة واحدة في الشهر وحسب الحاجة.

**مهام اللجنة:** -

1- تقديم اقتراح عمليات البيع والشراء أو الاحتفاظ بمكونات محفظة الاستثمارية ومتابعة التنفيذ في حالة مصادقة مجلس الإدارة على المقترنات ومتابعة المؤشرات الدورية.

2- تقديم المقترنات اللازمة بخصوصها تجزئة محفظة الاستثمار إلى أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين متضمنة حوالات الخزينة والسنادات الحكومية وكذلك مكونات المحفظة من الأدوات الأجنبية.

## 3. لجنة تقنية المعلومات

تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل وتحتمل اللجنة لمرة واحدة في الشهر وحسب الحاجة.

**مهام اللجنة:** -

1- متابعة النظام الشامل (BANKS)

2- مراجعة وتطوير استخدام تقنية المعلومات والاتصالات والتحقق من أمنية المعلومات.

3- التحقق من كفاية البنية التحتية وانظمة المعلومات والاتصالات والشبكات الالكترونية المستخدمة في المصرف.



- 4- الاحفاظ بنسخ احتياطية محدثة من المعلومات لأغراض مواجهة الكوارث وفقدان قواعد البيانات.
- 5- متابعة تقييات خدمة العملاء الالكترونية.
- 6- متابعة تطبيق معايير السويفت وهو متطلب أمني.
- 7- متابعة امن نظم المعلومات بالإضافة الى الامن السيبرالي من خلال نظام(Firewall) لحماية الشبكات والاتصال الم世人تمر بأجراء التحديثات المطلوبة للسيفرات للوقاية من الاختراق والتجسس والهجمات الالكترونية.
- 8- متابعة قانون الامتثال الضريبي الأمريكي (FATCA) لرفع التقارير لدائرة الخزينة الأمريكية (IRS) بشأن الاشخاص الذين تطبق عليهم المؤشرات الأمريكية.
- 9- زيارة عدد من الجامعات والشركات ودوائر الدولة لأجراء مناقشات مع ادارتهم لشرح عملية التوطين وتوضيح الخدمات التي يقدمها المصرف في مجال الاقراض ومنح السلف.
- 10- دور اللجنة متابعة اكمال تفعيل وتنصيب اجهزة الصراف الالي في فروع المصرف والمراکز التجارية والمطارات والفنادق.



## تقرير الحوكمة

يتم اعداد تقرير سنوي مصادق عليه من قبل رئيس مجلس الادارة او رئيس لجنة الحوكمة ويتضمن هذا التقرير مدى الالتزام بمبادئ الحوكمة ويرفع هذا التقرير الى المساهمين في اجتماع الهيئة العامة ويتضمن هذا التقرير وكالاتي:-

- 1- المخالفات التي ارتكبت خلال السنة المالية وبيان اسبابها وطريقة معالجتها.
- 2- بيان مسؤولية اعضاء مجلس الادارة ولجانه ونشاطاته خلال السنة.
- 3- طريقة تحديد مكافئات اعضاء المجلس والادارة التنفيذية.
- 4- بيان يوضح عدد حضور المجلس ل الاجتماعات المنعقدة خلال السنة.
- 5- اجراءات الرقابة الداخلية بما في ذلك الاشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وادارة المخاطر.
- 6- الاجراء الذي يتبعه المصرف لتحديد المخاطر الكبيرة وتقييمها وادارتها ومناقشة الانظمة المعتمدة لمواجهة التغيرات الجذرية او الغير متوقعة في السوق.
- 7- الالتزام بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وادارتها.
- 8- الافصاح عن كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات ادارة المخاطر واجراءات الرقابة الداخلية في المصرف.

## محتويات الدليل

1	اهداف الدليل
2	الفصل الاول
3	المقدمة
4	نبذة عن المصرف
5	معلومات عن المصرف
7-6	التعريف والمصطلحات
8	الهيكل التنظيمي لمصرف الاستثمار العراقي
9	سياسة مجلس الادارة حسب دليل الحوكمة المؤسسية
10	مبادئ الحوكمة
10	التصوكيت التراكمي
11	الافصاح والشفافية
12	الفصل الثاني
14-13	تشكيل مجلس الادارة
17-15	شروط اختيار اعضاء مجلس الادارة
18	اجتماعات مجلس الاراء
19	علاقة مجلس الادارة بقواعد السلوك المهني
20	المسؤولية الاجتماعية للمصرف
21	الهيكل التنظيمي للجان المنبثقة عن مجلس الادارة
24-22	الجان المنبثقة عن مجلس الادارة
26-25	مهام ومسؤوليات امين سر المجلس
27	الفصل الثالث
30-28	علاقة مجلس الادارة بالأقسام الرقابية
31	الفصل الرابع
32	الادارة التنفيذية
33-32	مهام الادارة التنفيذية
34	الهيكل التنظيمي للجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية
37-35	الجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية
38	تقرير الحوكمة
39	محتويات الدليل